الأمم المتحدة

S/2015/451



Distr.: General
17 June 2015
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

أحيل إليكم، بصفتي رئيس مجلس الأمن، رسالة مؤرخة ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥ (انظر المرفق)، موجّهة من رئيس الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح والمنشأ بموجب قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، بناءً على الاستنتاجات التي اعتمدها الفريق العامل في ٨ أيار/مايو ٢٠١٥ (S/AC.51/2015/1).

(توقيع) رملان بن إبراهيم
رئيس مجلس الأمن



190615 190615 15-10008 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ١٧ حزيران/يونيه ٢٠١٥ الموجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

بحث الفريق العامل التابع لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته ٥٣ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ٢٠١٥، التقرير الأول الذي أعدّه الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح في جنوب السودان (S/2014/884)، والذي يشمل الفترة الممتدة من ١ آذار/مارس ٢٠١١ إلى ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤. واعتمد الفريق العامل في جلسته ٥٤، المعقودة في ٨ أيار/مايو ٢٠١٥، استنتاجاته بشأن الأطفال والنزاع المسلح في جنوب السودان (S/AC.51/2015/1).

وفي سياق متابعة توصيات الفريق العامل التي وافق عليها مجلس الأمن، ورهناً بالقانون الدولي الواجب التطبيق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤)، وانسجاماً مع ذلك القانون وتلك القرارات، عُهد إليّ، بصفتي رئيس الفريق العامل، بما يلي:

(أ) توجيه طلب إليكم لتكفلوا أن تواصل فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في جنوب السودان، ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، جهودها لتقديم الدعم، في حدود ولاياتها، إلى حكومة جنوب السودان في التصدي للانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في النزاع المسلح في انتهاك للقانون الدولي الساري، وضمان إدراج مسألة الأطفال في النزاع المسلح في جنوب السودان بوصفها جانبا محددا في جميع التقارير القطرية الخاصة بجنوب السودان؛

(ب) توجيه طلب إليكم لتكفلوا أيضا أن تواصل فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في جنوب السودان اشتراكها مع حكومة جنوب السودان في تنفيذ اتفاق تجديد الالتزام بخطة العمل المنقحة لإنهاء ومنع جميع الانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال ومواصلة الدعوة لتسريح الأطفال المرتبطين بالقوات والجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم، بما في ذلك في سياق اتفاق وقف الأعمال العدائية؛

(ج) توجيه طلب إليكم لدعوة فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في جنوب السودان إلى مواصلة اشتراكها مع الجناح المعارض في الجيش الشعبي لتحرير السودان، بما يتفق والقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥)، لتسهيل التنفيذ التام لاتفاق الالتزام بوقف الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال، الذي وقّعه رئيس الجناح المعارض في الجيش الشعبي، رياك مشار، مع

الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في ١٠ أيار/مايو ٢٠١٤، ووضع خطة عمل للجناح المعارض في الجيش الشعبي؛

(د) توجيه طلب إليكم لمواصلة ضمان فعالية آلية الرصد والإبلاغ المعنية بالأطفال والنزاع المسلح في جنوب السودان وعنصر حماية الطفل في بعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان.

(توقيع) رملان بن إبراهيم
رئيس الفريق العامل التابع
لمجلس الأمن المعني بالأطفال والنزاع المسلح